

قرار رقم (٧١٩) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى كتاب ادارة التخطيط العمرانى بشأن طلب تعديل قرار التخصيص رقم ٢٠١١/١٥٧ الخاص باقامة القرية الرائدة بالميدان بمركز العريش .
- وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة رقم ٢٠١١/٢٥٩٠ .
- وعلى موافقتنا

ق ر ر

- مادة أولى:- يلغى قرار التخصيص رقم ٢٠١١/٥٧
- مادة ثانية:- تخصص قطعة ارض بمساحة ٢٠٠×٢٠٠ م بمساحة اجمالية فقط اربعون الف متر مربع المبينة حدودها واوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لاقامة القرية الرائدة بالميدان بمركز العريش .
- مادة ثالثة- تلتزم الجهة المخصص لها بإنهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات إرشادية لتحديد أبعاد الأرض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار
- مادة رابعة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا
- مادة خامسة :- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد إحضار كافة الموافقات من الجهات المعنية
- مادة سادسة :- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه
- صدر بتاريخ ٢٠١١/١٠ /٩

٢٠١١
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

م
م

محافظة شمال سيناء

الديوان العام

إدارة شئون العاملين

قرار رقم (٧٣) لسنة ٢٠١١

محافظة شمال سيناء :-

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولاحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولاحته التنفيذية .
- موافقتنا بتاريخ ٢٠١١/٩/ ولصالح العمل .

قرر

مادة (١) :-

يكلف السيد / سعيد حسن سلمي عرادة من العاملين بمجلس مدينة الشيخ زويد للقيام بأعمال السيد/رئيس مجلس مدينة الشيخ زويد لحين تعيين رئيساً للمجلس .

مادة (٢) :-

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره

صدر بتاريخ : ٢٠١١/١٠/

(١٠)
٢٠١١

لواء / السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء

الديوان العام

إدارة الشئون القانونية

قرار رقم (٧/٨) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى قرار التخصيص رقم ٢٠١١/٦٢٩ .
- وعلى تعليماتنا بشأن إلغاء قرار التخصيص رقم ٢٠١١/٦٢٩
- وعلى موافقتنا

قرر

مادة أولى:- يلغى قرار التخصيص رقم ٢٠١١/٦٢٩ الخاص بتخصيص ١٠٠×٧٥ م لإقامة محطة تحليه مياه غرب ميناء العريش .

مادة ثانية:-:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ١٢ / ١٠ / ٢٠١١

٢٠١١
(١٠ / ١٢)
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

السيد
مبروك

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
إدارة الشئون القانونية

قرار تخصيص رقم (٧٣٤) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلى للمحافظة فى جلسته رقم ٥ فى ٢٢/٥/٢٠١١ بشأن الموافقة على تخصيص ٢٥×٢٥ م لاقامة نقطة اسعاف بقرية المنبطح بمركز الحسنة .
- وعلى الكروكي الوارد الينا من مجلس مدينة الحسنة المعتمد والمختوم والذي يوضح الموقع والمساحة
- وعلى كتاب مديرية الصحة بشمال سيناء المتضمن انه لاتدرج اى نقطة الا بعد صدور قرار التخصيص .
- وعلى موافقتنا
- قرر

مادة اولى:- تخصص قطعة ارض بمساحة ٢٥×٢٥ م بمساحة اجمالية ستمائة وخمسة وعشرون متر مربع المبينة حدودها ووصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لاقامة نقطة اسعاف بقرية المنبطح بمركز الحسنة .

مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بانهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه فى حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

مادة ثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا

مادة رابعة :- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة :- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ١٣ / - / ٢٠١١

٢٠١١
(١٠١٤)
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

محمد

قرار تخصيص رقم (٧٣٥) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلى للمحافظة فى جلسته رقم ٥ فى ٢٢/٥/٢٠١١ بشأن الموافقة على تخصيص ٢٥×٢٥م لاقامة نقطة اسعاف بقرية القسيمة بمركز الحسنة .
- وعلى الكروكي الوارد الينا من مجلس مدينة الحسنة المعتمد والمختوم والذى يوضح الموقع والمساحة
- وعلى كتاب مديرية الصحة بشمال سيناء المتضمن انه لاتدرج اى نقطة الا بعد صدور قرار التخصيص .
- وعلى موافقتنا

قرر

مادة اولى:- تخصص قطعة ارض بمساحة ٢٥×٢٥م بمساحة اجمالية ستمائة وخمسة وعشرون متر مربع المبينة حدودها واوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لاقامة نقطة اسعاف بقرية القسيمة بمركز الحسنة .

مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بانهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسة فى حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

مادة ثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا

مادة رابعة:- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ١٣ / ١٠ / ٢٠١١

٢٠١١
(١٠ / ١٣)
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

محمد
سرم

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
إدارة شئون العاملين

قرار رقم (٧٢٦) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء :-

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٧٨/٤٧ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحة التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادرة بالقانون رقم ٧٩/٤٣ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- القانون رقم (٥١) لسنة ٢٠١١ الصادر بالقواعد التنفيذية لصرف حافز الإثابة الإضافي للعاملين بوحدة الإدارة المحلية .
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٩٩٧) لسنة ٢٠١١ الصادر في ذات الشأن .
- قرار المحافظ رقم (٣٢١) لسنة ١٩٩٩ الصادر بشأن تنظيم قواعد الصرف من بند (٣) مكافآت للديوان العام والوحدات المحلية ومديريات الخدمات بالمحافظة .
- توجيهاتنا بشأن منح قيادات الإدارة المحلية والعاملين بمكتب السيد الوزير/ المحافظ اجر إضافي عن العمل في غير مواعيد العمل الرسمية .
- لصالح العمل .
- موافقتنا بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٢ .

قرر

- مادة (١) اعتباراً من ٢٠١١/٧/١ تعدل المادة الأولى بالقرار رقم (٣٦٠) لسنة ٢٠٠٨ بمنح السادة قيادات الإدارة المحلية (السكرتير العام - السكرتير العام المساعد - رؤساء مجالس المدن) أجراً إضافياً بنسبة (٢٥٠%) من الأجر الأساسي شهرياً عن العمل في غير مواعيد العمل الرسمية بدلاً من (٢٠٠%) .
- مادة (٢) على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ : ٢٠١١/١٠/١٢

جنيد/ . . .

()
لواء/ السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء

الديوان العام

إدارة شئون العاملين

قرار رقم (٧٣٩) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء :-

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٧٨/٤٧ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحة التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادرة بالقانون رقم ٧٩/٤٣ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩١ الصادر بشأن نظام شغل الوظائف المدنية القيادية في الجهاز الإداري للدولة والقطاع العام ولائحته التنفيذية .
- قرار رئيس الجمهورية رقم (١٢٧) لسنة ٢٠٠٦ الصادر بتفويض السادة المحافظين كلا في نطاق اختصاصه .
- كتاب دوري رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٦ في شأن ضوابط تفويض السادة الوزراء والمحافظين في بعض اختصاصات رئيس الجمهورية .
- لجنة القيادات المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٦ للتجديد لكل من :-
- ١- السيد/ محمد عودة سليمان حسين - مدير عام الشئون المالية والإدارية بمديرية التربية والتعليم .
- ٢- السيدة/ ليلي إسماعيل محمد مرتجى - مدير عام شئون التعليم الفني بمديرية التربية والتعليم .
- موافقتنا بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٢ .

قرر

مادة (١) يجدد تعيين كل من الاتى أسمائهم بعد كلا في الوظيفة الموضحة قرين كل منهم لمدة

عام أو حتى تاريخ بلوغ سن المعاش أيهم أقرب :-

- ١- السيد/ محمد عودة سليمان حسين - مدير عام الشئون المالية والإدارية بمديرية التربية والتعليم .
- ٢- السيدة/ ليلي إسماعيل محمد مرتجى - مدير عام شئون التعليم الفني بمديرية التربية والتعليم .

مادة (٢) على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ : ٢٠١١/١٠/١٦ .

جنيد/.....

()
لواء/ السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
إدارة شئون العاملين

قرار رقم (٧٤١) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- موافقتنا بتاريخ ١٦ / ١٠ / ٢٠١١ .

((قرار))

مادة (١) :-

- يكلف الدكتور / عبد الستار الكاشف مدير الإدارة الطبية بالعريش بتسيير أعمال مديرية الشئون الصحية بشمال سيناء اعتباراً من ١٦ / ١٠ / ٢٠١١ حتى نهاية فترة بعثة الحج لهذا العام .


مادة (٢) :-

- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ : ١٦ / ١٠ / ٢٠١١

٢٠١١
(١٠ / ١٦)
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء





محافظة شمال سيناء
الديوان العام
إدارة شئون القانونية

٧٤٥
قرار رقم [٢٠١١]

محافظ شمال سيناء

- وعلى القانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والخاص بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى القانون رقم ١٢٢/١٩٨٠ بإصدار قانون التعاون الزراعي المعدل بالقانون رقم ١٢٢/١٩٨١ .
- وعلى قرار السيد أ.د وزير الزراعة واستصلاح الأراضي رقم ٢٠١١/١٣٤٥ والمرفق به الإجراءات الخاصة بانتخابات مجالس إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية .
- وعلى مذكرة إدارة التعاون بالديوان العام لاستصدار القرار الخاص بإجراء انتخابات مجالس إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية والمعتمدة من السيد / وكيل أول الوزارة - السكرتير العام بتاريخ ١١/٩/٢٠١١ .
- وعلى موافقتنا .

قـرـر

- مادة أولي :-** تشكل لجنة للإشراف علي انتخابات مجالس إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية بمحافظة شمال سيناء برئاسة وعضوية كل من :-
- ١- السيد/ رئيس المجلس الشعبي المحلي للمحافظة او من يختاره المحافظ من الشخصيات العامة نائب للرئيس .
 - ٢- السيد اللواء /مساعد وزير الداخلية مدير أمن شمال سيناء
 - ٣- السيد / وكيل الوزارة - مدير مديرية الزراعة
 - ٤- السيد / مدير عام شئون التعاون الزراعي بمديرية الزراعة مقرر
 - ٥- السيد / رئيس مجلس إدارة بنك التنمية والائتمان الزراعي بالمحافظة
 - ٦- السيد / مراقب عام التنمية والتعاون والتوطين بالمحافظة مندوبا عن الإدارة المركزية للتنمية والتعاون بقطاع استصلاح الأراضي .
 - ٧- السيد / مدير إدارة التعاون بديوان عام المحافظة .
 - ٨- السيد / مدير الشئون القانونية بالديوان العام .

مادة ثانيه :-

أولاً:- مهمة اللجنة :-

تقوم هذه اللجنة بتنظيم مواعيد وإجراءات الانتخابات للجمعيات الزراعية بشمال سيناء ولها إصدار القرارات اللازمة لتنفيذها وذلك في ضوء أحكام القانون رقم ١٢٢/١٩٨٠ الخاص بالتعاون الزراعي والقرارات المنفذه له .

ثانيا :- أ- تشكيل لجنة تنفيذيه مبنثقة من لجنة المحافظة من السادة :-

رئيسا

١- وكيل الوزارة مدير مديرية الزراعة

٢- مدير عام شئون التعاون الزراعي بمديرية الزراعة مقرر

٣- مراقب عام التنمية والتعاون والتوطين عضوا

٤- مدير إدارة التعاون بديوان عام المحافظة عضوا

وتكون هذه اللجنة المنبثقة من لجنة المحافظة حلقة اتصال بينها وبين لجان الانتخابات بدائرة المحافظة لمواجهة ما قد يطرأ من صعوبات أو مشاكل تواجهها هذه اللجان والعمل على حلها فورا وتزويد الجهاز بكافة الأوراق المطلوبة لعملية الانتخابات .

ثالثا :- تشكل لجنة للطعون بقرار من لجنة الانتخابات بالمحافظة تحت إشراف احد السادة القضاة أو

وكيل النائب العام للنظر في الطعون المقدمة بناء على القرار الذي يصدر بالاتفاق مع وزير العدل .

رابعا :- تعلن المواعيد المقررة لإجراء الانتخابات علي الجمعيات التعاونية المذكورة بدائرة المحافظة

مادة ثالثة :- تشكل لجنة بكل مركز إداري برئاسة السيد / رئيس الوحدة المحلية ويمثل فيها كل من الجهات الآتية :-

١- الإدارة الزراعية .

٢- مركز الشرطة أو القسم .

٣- مدير إدارة التعاون الزراعي بالمركز (مقرر) .

٤- مندوب مراقبة التنمية والتعاون بالمركز وفي حالة عدم وجود مراقبة يحل محله مندوب الإدارة العامة للخدمات التعاونية والاجتماعية والبيئية بقطاع استصلاح الأراضي .

٥- مندوب بنك التنمية والائتمان الزراعي بالمركز .

٦- مندوب المجلس الشعبي بالمركز .

ويجوز ضم أعضاء آخرين بقرار منا

- وتعتبر هذه اللجنة حلقة اتصال بين لجنة الانتخابات بالمحافظة وبين الجمعيات بدائرة المركز

وتختص بتنظيم عملية الانتخابات داخل المركز الإداري كما تختص هذه اللجان بفحص طلبات

الترشيح التي تتلقاها من الجمعيات ومراجعة مدي توافر شروط العضوية في المرشحين .

مادة رابعة :- تتولي الاشراف علي انتخابات مجالس الإدارة لجان يرأسها أحد أعضاء الهيئات

القضائية يصدر بتشكيلها وتحديد مهامها قرار من وزير الزراعة بالاتفاق مع وزير العدل .

مادة خامسة :- تتولي لجنة الانتخابات تنفيذ ما ورد بالمادة السادسة والسابعة الموضحة بإجراءات

انتخاب مجالس ادارة الجمعيات التعاونية الزراعية الخاضعة لأحكام القانون رقم ١٢٢/١٩٨٠ المرفقة

بالقرار الوزاري رقم ٢٠١١/١٣٤٥ .

مادة سادسة :- تتولي ادارة التعاون بالمحافظة نشر القرار علي الجهات المختصة .

مادة سابعة :- على جميع جهات الاختصاص التنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ

صدوره .

صدر بتاريخ: ١٠/٧/ ٢٠١١

١٠١١
١٠١٣
محافظة شمال سيناء

لواء / السيد عبد الوهاب مبروك

قرار رقم (٧٤٩) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء :

- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٧) لسنة ٧٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- بعد الإطلاع القانون رقم (٤٣) لسنة ٧٩ بنظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- و على كتاب دوري الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم (٦) لسنة ٢٠٠٩ .
- وعلى مذكرة مديرية التربية والتعليم المؤرخ في ٢٥/٨/٢٠١١ بشأن إعادة تشكيل لجنة رصد الأجازات الاعتيادية
- وعلى القرار رقم (١٨٦) لسنة ٢٠١٠ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات .

قرر

مادة أولى : تشكل لجنة لمراجعة شهادات رصد الأجازات الاعتيادية للعاملين بمديرية التربية والتعليم عند خروجهم للمعاش على الوجه التالي:-

١	الأستاذ / أحمد ذكي شرف	كبير أخصائيين	رئيسا
٢	الأستاذ/ عطوة بلاسي مازن	باحث أول عضوا	عضوا
٣	الأستاذ/ عبد المحسن على حسن	باحث ثاني	عضوا
٤	الأستاذ/ عبد اللطيف عبد الفتاح	رئيس قسم الأجازات	عضوا
٥	الأستاذ/ محمود محمد علي	كاتب ثالث	عضوا

مادة ثانية : تكون مهمة اللجنة مراجعة شهادات رصد الأجازات الاعتيادية للعاملين بالمديرية عند خروجهم للمعاش وفقا للضوابط والتعليمات الواردة بكتاب دوري الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم (٦) لسنة ٢٠٠٩

مادة ثالثة : على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه . ويعمل به من تاريخ صدوره

لواء/ السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

قرار رقم (٧٥٩) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء :

- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٧) لسنة ٧٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- بعد الإطلاع القانون رقم (٤٣) لسنة ٧٩ بنظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- و على مذكرة شئون العاملين بالمديرية بشأن إعادة تشكيل لجنة شئون العاملين نظرا لخروج السيد الأستاذ / رئيس اللجنة للمعاش

قرر

مادة أولى : يتم إعادة تشكيل لجنة شئون العاملين لمديرية التنظيم والإدارة من السادة الآتي أسماؤهم بعد وهم :-

١	السيد الأستاذ / رمزي عبد السميع محمود	وكيل الوزارة	رئيسا
٢	السيد الأستاذ/ بشرى حامد هلال	كبير باحثين	عضوا
٣	السيد الأستاذ/ حامد صالح الحفنى	كبير باحثين	عضوا
٤	السيد الأستاذ/ مصطفى عبد العزيز مصطفى	كبير أخصائيين	عضوا
٥	السيد الأستاذ/ سامي محمود إبراهيم	كبير باحثين	عضوا
٦	السيد الأستاذ/ عادل عباس مسلم	مدير إدارة شئون العاملين	أمانة اللجنة

مادة ثانية : على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه . ويعمل به من تاريخ صدوره

١٠ / ١٠ / ٢٠١١

(١٠ / ١٠ / ٢٠١١)

لواء / السيد محمد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

قرار تخصيص رقم (٧٧٤) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى الكروكي الوارد الينا من مجلس مدينة العريش الذى يوضح الموقع والمساحة ٠٥٠م^٢×٦٨م لاقامة قاعة متعددة الاغراض بالمساعد بحرى مسجد عمرو بن العاص .
- وعلى موافقتنا

ق ر ر

- مادة اولى:- تخصص قطعة ارض بمساحة ٠٥٠م^٢×٦٨م بمساحة اجمالية فقط الفان ومائتان وثمانية وسبعون متر مربع المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لاقامة قاعة متعددة الاغراض بالمساعد لصالح القوات المسلحة بمركز العريش .
- مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بإنهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات إرشادية لتحديد أبعاد الأرض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار
- مادة ثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا
- مادة رابعة :- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد إحضار كافة الموافقات من الجهات المعنية
- مادة خامسة : يتم عرض الموضوع على المجلس الشعبي المحلى للمحافظة فى أول جلسه لاتعقاده .
- مادة سادسة :- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه
- صدر بتاريخ ٢٠١١/١٠/٢٦

(٢٢٠١١١٠٢٦)
السيد عبدالوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

قرار تخصيص رقم (٧٧٥) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى الكروكي الوارد إلينا من مجلس مدينة بنر العبد الذى يوضح الموقع والمساحة ٢٠٠×٢٠٠م لاقامة قرية نموذجية بقرية النجاح .
- وعلى موافقتنا

قرر

مادة اولى:- تخصص قطعة ارض بمساحة ٢٠٠×٢٠٠م بمساحة اجمالية فقط اربعون الف متر مربع المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لاقامة قرية نموذجية بقرية النجاح بمركز بنر العبد .

مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بإنهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات إرشادية لتحديد أبعاد الأرض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

مادة ثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا

مادة رابعة :- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد إحضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة : يتم عرض الموضوع على المجلس الشعبى المحلى للمحافظة فى أول جلسه لاتعقاده .

مادة سادسة :- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١١/١٠/٢٦

(٢٠١١ / ١٠ / ٢٦)
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
إدارة شئون العاملين

قرار رقم (٧٨٣) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء :-

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٧٨/٤٧ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحة التنفيذ .
- نظام الإدارة المحلية الصادرة بالقانون رقم ٧٩/٤٣ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- موافقتنا بتاريخ / ١٠ / ٢٠١١ .

قرر

- مادة (١) يكلف السيد/ محمد عبد الباسط محمد - كبير باحثين بدرجة مدير عام ووكيل مديرية التنظيم والإدارة بالقيام بأعمال مدير مديرية التنظيم والإدارة .
- مادة (٢) على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .
- صدر بتاريخ : ٢٠١١/١٠/٢٧ .
- جنيد/ . . .

()
١٠/٢٧
٢٠١١
لواء/ السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

قرار رقم (٨٤) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- موافقتنا بتاريخ ٢٠١١ / ٩ / ١٩ .

((قرار))

مادة (١) :-

- تشكل لجنة برئاسة السيد / رئيس الوحدة المحلية لمركز ومدينة العريش على أن تقوم اللجنة بالمراجعة الفنية للشكوى الواردة بشأن التجاوزات والمخالفات لمشروع الكباري بمدينة العريش { كوبري الموقف - كوبري علي ابن أبي طالب } ما يلزم من تحليل واختبارات معملية وعضوية كل من :-
 - ١- مهندس / من الهيئة العامة للطرق والكباري المنطقة الثانية بالإسماعيلية عضواً
 - ٢- مهندس / استشاري المشروع .
 - ٣- مهندس / من جهاز تعميم سيناء بالعريش
 - ٤- مهندس / مديرية الإسكان والمرافق بالعريش
 - ٥- مهندس / من مجلس مدينة العريش
 - ٦- مهندس / من شركة النيل العامة للطرق والكباري

مادة {٢} :- على اللجنة الاستعانة بمن تراه لإنجاز أعمالها وعض التقرير النهائي علينا .

مادة (٢) :-

- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

صدر بتاريخ : ٢٠١١ / ١٠ / ٢٧

(٢٧ / ١٠ / ٢٠١١)
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

(٢٧)

قرار رقم (٧٨٥) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية
- موافقتنا بتاريخ ٢٥/٩/٢٠١١ .

((قرار))

مادة (١) :-

- تشكل لجنة برئاسة السيد/ وكيل أول الوزارة - السكرتير العام لاختيار السادة المتقدمين لشغل بعض الوظائف بشركة الدلتا لإنتاج الكهرباء والثروة السمكية وعضوية كل من السادة المذكورين بعدوهم :-
 - ١- مسئول شئون الخدمة بمديرية التنظيم والإدارة
 - ٢- مسئول شئون الخدمة بشركة شرق الدلتا لإنتاج الكهرباء
 - ٣- مسئول شئون الخدمة بالثروة السمكية

مادة (٢) :-

يمكن للجنة الاستعانة بمن تراه .

مادة (٣) :-

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ: ٢٠١١/١٠/٢٧

{ ٢٠١١ }
١٠/٢٧
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء